

# المعاهدة الدولية

بشأن الموارد الوراثية النباتية  
للأغذية والزراعة



منظمة  
الأغذية والزراعة  
للأمم المتحدة



## القرار 2015/5

### تطبيق المادة 9، حقوق المزارعين

إنّ الجهاز الرئاسي،

إذ يذكّر باعتراف المعاهدة الدولية بالمساهمة الهائلة للمجتمعات المحلية ومجتمعات الشعوب الأصلية والتي قدّمها المزارعون في جميع مناطق العالم، وسيواصلون تقديمها لصون الموارد الوراثية النباتية وتنميتها واستخدامها كأساس للإنتاج الغذائي والزراعي في العالم،

وإذ يذكّر بقراراته 2007/2 و2009/6 و2011/6 و2013/8

- 1- **يطلب** من الأمانة استدراج الأطراف المتعاقدة والمنظمات ذات الصلة إلى تولّي زمام المبادرة لجمع المعلومات على المستويات الوطنية والإقليمية والعالمية من أجل تبادل المعارف والآراء والتجارب وأفضل الممارسات بشأن تنفيذ حقوق المزارعين على نحو ما هو منصوص عليه في المادة 9 من المعاهدة الدولية؛
- 2- **يدعو** كلاً من الأطراف المتعاقدة إلى بحث إمكانية وضع خطط عمل وطنية لتطبيق المادة 9، حسب المقتضى، ورهنًا بالتشريعات الوطنية، بما يتماشى مع تطبيق المادتين 5 و6؛
- 3- **يدعو** كلاً من الأطراف المتعاقدة التي لم تفعل ذلك بعد، إلى بحث إمكانية مراجعة تدابيرها الوطنية التي تؤثر على أعمال حقوق المزارعين، وتعديلها عند الحاجة، على النحو المحدد في المادة 9 من المعاهدة الدولية، لحماية وتعزيز حقوق المزارعين؛
- 4- **يدعو** كلاً من الأطراف المتعاقدة لإشراك منظمات المزارعين وأصحاب المصلحة ذوي الصلة في الشؤون المتعلقة بصون الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة واستخدامها المستدام، ودرس إسهاماتها في زيادة التوعية وبناء القدرات باتجاه تحقيق هذه الغاية؛
- 5- **يدعو** الأطراف المتعاقدة إلى تعزيز التفاعل والتنسيق، حسب الاقتضاء، فيما بين مختلف المؤسسات التي تتعامل مع حقوق المزارعين على نحو ما هو وارد في المادة 9 من المعاهدة والموارد الوراثية والنباتية للأغذية والزراعة.
- 6- **يدعو** الأطراف المتعاقدة والمنظمات المعنية إلى اتخاذ مبادرات لعقد حلقات عمل إقليمية ومشاورات أخرى بما في ذلك مع منظمات المزارعين، لتبادل المعرفة والآراء والخبرات لتعزيز أعمال حقوق المزارعين على نحو ما هو وارد في المادة 9 من المعاهدة، وعرض النتائج في الدورة القادمة للجهاز الرئاسي.
- 7- **يطلب** إلى الأمين تيسير هذه المبادرات بناء على الطلب وحسب الموارد المتوفرة؛

- 8- **يطلب** إلى الأمين أن يقوم، رهنا بتوافر الموارد المالية، بإعداد دراسة عن الدروس المستخلصة من تنفيذ حقوق المزارعين على نحو ما هو وارد في المادة 9 من المعاهدة، بما في ذلك السياسات والتشريعات؛ ويدعو الأطراف المتعاقدة وجميع أصحاب المصلحة المعنيين، خاصة منظمات المزارعين، إلى تقديم آرائهم وخبراتهم لاستخلاص الأمثلة كخيارات ممكنة لتنفيذ المادة 9 بشأن حقوق المزارعين على المستوى الوطني، حسب الاقتضاء ووفقاً للتشريعات الوطنية. وستعرض الدراسة خلال الدورة السابعة للجهاز الرئاسي.
- 9- **يقرر** أن ينظر في دورته القادمة في التجارب الناجحة في مجال التنفيذ الوطني لحقوق المزارعين على نحو ما هو وارد في المادة 9 من المعاهدة بهدف دعوة الأطراف المتعاقدة إلى النظر في كيفية النهوض بها بشكل أكبر على المستوى الوطني، حسب الاقتضاء ورهنا بالتشريعات الوطنية؛
- 10- **يطلب** إلى الأمين بأن يبادر، رهنا بتوافر الموارد، إلى إطلاق برنامج مشترك لبناء القدرات وتنفيذه مع المنتدى العالمي للبحوث الزراعية ومع منظمات أخرى معنية بشأن حقوق المزارعين على نحو ما هو وارد في المادة 9 من المعاهدة الدولية؛
- 11- **يطلب** إلى الأمين أن يقوم، بالتشاور مع المكتب ورهنا بتوافر الموارد المالية، بوضع الصيغة النهائية للنموذج التثقيفي المتعلق بحقوق المزارعين على نحو ما هو وارد في المادة 9 من المعاهدة؛
- 12- **يطلب** إلى الأمانة الاستمرار في الانخراط، بطريقة تتسم بالتآزر المتبادل، مع الاتحاد الدولي لحماية الأصناف النباتية الجديدة والمنظمة العالمية للملكية الفكرية من أجل التشارك في وضع اللمسات الأخيرة على عملية تحديد المجالات المحتملة للترابط بين صكوك كلٍ منهما والمعاهدة، بما في ذلك من خلال عملية تشاركية وشاملة، ورفع تقرير عن النتائج المحققة إلى الجهاز الرئاسي في دورته السابعة؛
- 13- **يقدّر** مشاركة منظمات المزارعين في عمله، ويدعوها إلى الاستمرار في المشاركة الفاعلة في دوراته، وفي عمليات فترة ما بين الدورات ذات الصلة، حسب المقتضى ووفقاً لللائحة الداخلية، مع إيلاء الاعتبار الواجب لاستراتيجية المنظمة الخاصة بالشراكات مع المجتمع المدني؛
- 14- **يدعو** الأطراف المتعاقدة ومنظمات التعاون الإنمائي إلى بحث إمكانية توفير دعم مالي وفني لتنفيذ حقوق المزارعين على النحو المحدد في المادة 9 من المعاهدة في البلدان النامية، وتمكين المزارعين وممثلي منظمات المزارعين من حضور الاجتماعات بموجب المعاهدة الدولية؛
- 15- **يطلب** إلى الأمين إعداد تقرير عن المناقشات ذات الصلة المتعلقة بحقوق المزارعين، على نحو ما هو وارد في المادة 9 من المعاهدة الدولية، ضمن منتديات المنظمة؛
- 16- **يشجع** الأمين على إجراء أعمال توعية نشطة بشأن مدى حقوق المزارعين على نحو ما هو مبين في المادة 9 من المعاهدة لصالح أصحاب المصلحة المعنيين كتدبير ضروري آخر للنهوض بتنفيذ هذه الحقوق؛
- 17- **يدعو** الأطراف المتعاقدة التي هي في وضع يمكنها من دعم تنفيذ الأنشطة المتوخاة في هذا القرار، بما في ذلك بالموارد المالية، إلى فعل ذلك؛
- 18- **يطلب** إلى الأمين رفع تقرير بشأن تنفيذ هذا القرار إلى الجهاز الرئاسي في دورته السابعة.